ex

المجلس التنفيذي

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

161 EX/8
١٦١م ت/٨
باريس، ٢٠٠١/٢/٢١
الأصل: انجليزي

الدورة الحادية والستون بعد المائة

البند ٣,٢,٢ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير المدير العام
عن الدورة السابعة للجنة الخبراء المشتركة بين الآيلو واليونسكو
بشأن تطبيق التوصية الخاصة بأوضاع المدرسين،
وتقرير اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات بهذا الشأن

الملخص

طبقا للقرارين ١٥٤م ت/٤,٤ و١٥٧م ت/٦,٣، يعرض المدير العام على اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات التابعة للمجلس التنفيذي "تقرير لجنة الخبراء المشتركة بين الآيلو واليونسكو بشأن تطبيق التوصية الخاصة بأوضاع المدرسين (CEART)، جنيف، ١١–١٥ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠" (CEART/VII/2000/10). وتتضمن هذه الوثيقة ملخصا لنتائج تقرير الخبراء، ويمكن الحصول عند الطلب على التقرير بنصه الكامل باللغات الانجليزية والفرنسية والاسبانية.

القرار المطلوب: الفقرة ١٤.

١ – عقدت لجنة الخبراء المشتركة بين الآيلو واليونسكو بشأن تطبيق التوصية الخاصة بأوضاع المدرسين[١]، والمشار إليها في هذه الوثيقة باسم اللجنة المشتركة، دورتها السابعة في مقر منظمة العمل الدولية في جنيف من ١١ إلى ١٥ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠. ويلخص تقرير اللجنة (CEART/VII/2000/10) تحليلها للقضايا الرئيسية التي تؤثر على الوضع الراهن للعاملين في التدريس في جميع أنحاء العالم، والتوصيات التي وجهتها إلى مجلس إدارة الآيلو والمجلس التنفيذي لليونسكو.

(١) تتكون اللجنة المشتركة من ١٢ خبيراً – ستة تعينهم الآيلو وستة تعينهم اليونسكو – وتجتمع كل ثلاث سنوات لدراسة تطبيق الوثيقتين التقنينيتين الدوليتين اللتين تخصان المعلمين، وهما: التوصية المشتركة بين الآيلو واليونسكو الخاصة بأوضاع المدرسين لعام ١٩٦٦، وتوصية اليونسكو الخاصة بأوضاع هيئات التدريس في التعليم العالي لعام ١٩٩٧. ثم تقدم اللجنة المشتركة توصيات إلى مجلس إدارة الآيلو وإلى المجلس التنفيذي لليونسكو، ومن خلالهما إلى الحكومات وأرباب العمل ومنظمات العمال في الدول الأعضاء في المنظمتين عن كيفية تحسين أوضاع مهنة التدريس في نطاق اختصاص كل من الآيلو واليونسكو.

٢ – ويغطي تقرير اللجنة المشتركة مجموعة من القضايا مثل ظروف إعداد المعلمين قبل الخدمة وتجديد تدريبهم وتعيينهم وشروط التوظيف والعمل، ومدى مشاركة المعلمين في عمليات اتخاذ القرار على مستوى السلطات التعليمية العامة والخاصة والتي تؤثر على التدريس والتعلّم. ويوفر التقرير صورة عن مدى التزام أو عدم التزام الحكومات والسلطات التعليمية الأخرى بأحكام الوثيقتين التقنينيتين الدوليتين الخاصتين بالمعلمين في نظمها التعليمية والتدريبية.

٣ – ويختلف تقرير اللجنة المشتركة لعام ٢٠٠٠ في طبيعته عن تقريرها لعام ١٩٩٧ الذي كان موضوع القرار ١٥٤م ت/٤,٤. فلم يتناول تقرير عام ١٩٩٧ سوى مراقبة تطبيق التوصية المشتركة بين الآيلو واليونسكو الخاصة بأوضاع المدرسين لعام ١٩٦٦. وهي وثيقة تقنينية تخص المدرسين العاملين من مرحلة التعليم قبل الابتدائي إلى مرحلة التعليم الثانوي، دون المراحل العليا. أما تقرير عام ٢٠٠٠، فيعنى بهيئات التدريس من مرحلة التعليم قبل الابتدائي إلى مرحلة التعليم العالي، بعد أن جرى في عام ١٩٩٨ توسيع نطاق اختصاص اللجنة المشتركة ليشمل توصية اليونسكو الخاصة بأوضاع هيئات التدريس في التعليم العالي لعام ١٩٩٧[٢] أيضا (انظر القرار ١٥٧م ت/٦,٣). ولذلك فإن تقرير عام ٢٠٠٠ يتناول قضايا تتعلق بوثيقتين تقنينيتين متميزتين تغطيان معاً جميع مستويات التعليم التي يعمل فيها ٦٠ مليون معلّم في العالم.

مصادر المعلومات

٤ – ترد في الملحق ١ من تقرير اللجنة المشتركة قائمة كاملة بالمصادر التي استندت إليها في تحليلها؛ والمصدران الرئيسيان اللذان اعتمدت عليهما هما: "التقرير عن التربية في العالم ١٩٩٨: المعلمون والتعليم في عالم متغير"، الصادر عن اليونسكو، وتقرير الآيلو "التعلّم مدى الحياة في القرن الحادي والعشرين: الأدوار المتغيرة للعاملين في التعليم". كما اعتمدت على مصدر إضافي هو الدورة غير الرسمية التي عقدت أثناء اجتماع اللجنة المشتركة مع ممثلي ثلاث منظمات دولية للمعلمين، ومنظمة دولية لأرباب العمل، والمقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالحق في التعليم. وقد أبدى هؤلاء الممثلون آراءهم بشأن مختلف جوانب الأوضاع الراهنة للمعلمين في العالم – من مرحلة التعليم قبل الابتدائي إلى مرحلة التعليم العالي.

القضايا الرئيسية

٥ – كانت الشواغل الرئيسية للجنة المشتركة هي إعداد المدرسين؛ والعمالة والتطور المهني؛ والحوار الاجتماعي في التعليم. وفي إطار هذه القضايا، أولت اللجنة المشتركة عناية خاصة لتأثير مرض الأيدز/السيدا على المعلمين والنظم التعليمية (الفقرات ٦٤ (أ)، و٨٧–٨٨، و٩٢–٩٣ من تقرير اللجنة المشتركة)، والتحديات التي يطرحها التعلّم مدى الحياة والتكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصال أمام مهنة التدريس (الفقرات ٩٤–١٠٥)، وأوضاع هيئات التدريس في التعليم العالي، ولا سيما بالنظر إلى الحرية الأكاديمية والتثبيت في الوظائف الأكاديمية (الفقرات ١٠٦–١١٤، والملحق ٣).

(٢) ولهذا تقترح اللجنة المشتركة تغيير اسمها ليصبح "لجنة الخبراء المشتركة بين الآيلو واليونسكو بشأن تطبيق التوصيتين الخاصتين بالعاملين في التدريس"، والإبقاء على اسمها المختصر على حاله (CEART) (انظر الفقرة ١٢١ من تقرير اللجنة المشتركة لعام ٢٠٠٠).

٦ – ويتضمن التقرير أيضا تحليل اللجنة المشتركة لادعاءات رابطات المعلمين بخصوص عدم التزام الحكومات بأحكام التوصية، ويورد ملخصاً لأربعة ادعاءات من هذا النوع تلقتها اللجنة المشتركة، وموجزاً للوضع الراهن لخمسة ادعاءات نظرت فيها اللجنة المشتركة في ١٩٩٧ (الفقرات ٥٢–٥٨، والملحق ٢). كما نوقش موضوع تحسين أساليب معالجة مثل هذه الحالات، بما في ذلك إمكانية تقصّي الحقائق أو "إجراء اتصالات مباشرة" للتحقيق في الحالات العاجلة التي تنطوي على مخالفات صارخة لمبادئ التوصيتين المذكورتين، عندما تكون الوسائل الأخرى للحصول على معلومات قد استنفدت دون أي نتيجة.

الاستنتاجات فيما يخص الوضع الراهن

٧ – إن الصورة التي تتضح من التقرير لا تدعو للرضا. فعلى غرار ما حدث في تقرير عام ١٩٩٧، انتهت اللجنة المشتركة إلى أن الأوضاع العامة للمدرسين تواصل تدهورها في ثلاثة مجالات رئيسية مشمولة بتوصية عام ١٩٦٦، وهي:

(أ) التوظف والمستقبل المهني وأوضاع المدرسين (انظر الفقرات ٥٩–٧٥): "لقد شهد التعليم توسعا هائلا صحبه تدهور في ظروف التعليم والتعلّم مما أوجد بيئة غير مشجعة على الالتحاق بالمهنة ومحبطة للمعلمين المنخرطين فيها".

(ب) الحوار الاجتماعي في التعليم (الفقرات ٧٦–٨٢): "... تتساءل اللجنة المشتركة عن مدى مشاركة المعلمين ومنظماتهم في الأنشطة التي تخصهم. فيبدو أن بعض السلطات العامة تظن أن التعامل مع المعلمين يتمثل في استبعادهم من القرارات الرئيسية واتباع أساليب إدارية تنازلية..." "وإن الحوار الاجتماعي، الذي لا يبدو أنه يستخدم بصورة كافية، يمكن أن يكون أداة قوية وفعالة لمعالجة هذه المشكلات".

(جـ) إعداد المعلمين وتدريبهم (الفقرات ٨٣–٩٣): "يلاحظ في التقرير عن التربية في العالم لعام ١٩٩٨ أن هناك عددا كبيرا من المعلمين في العالم دون مستوى التعليم الثانوي". و"تؤكد اللجنة المشتركة أن هذا الدور [أي دور المعلم كمثال]، دور أساسي في عالم اليوم ولا يمكن الاستعاضة عنه بالتكنولوجيا".

توصيات اللجنة المشتركة ومجلس إدارة الآيلو والمجلس التنفيذي لليونسكو

٨ – ومن ضمن التوصيات التي قدمتها اللجنة المشتركة إلى مجلس إدارة الآيلو والمجلس التنفيذي لليونسكو اقترحت عدة استراتيجيات محددة اشتملت على دراسات مقترحة ومبادئ إرشادية تخص المناهج الدراسية، ومبادئ إرشادية في مجال السياسات، وأنشطة لإعلام الجمهور. والغرض من هذه الاستراتيجيات هو المساعدة على تحقيق الأهداف التي حددت في المحافل العالمية التالية: منتدى داكار العالمي للتربية، (أبريل/نيسان ٢٠٠٠)؛ واجتماع الآيلو المشترك بشأن التعلّم مدى الحياة في القرن الحادي والعشرين (جنيف، أبريل/نيسان ٢٠٠٠)؛ ومؤتمر اليونسكو العالمي للتعليم العالي (باريس، أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٨)؛ ومؤتمر اليونسكو الدولي الثاني بشأن التعليم التقني والمهني (سيول، جمهورية كوريا، أبريل/نيسان ١٩٩٩).

٩ – كما أن اللجنة المشتركة، إدراكا منها لمحدودية الموارد المتاحة للمنظمتين، وضعت ترتيباً للأولويات في توصياتها الخاصة بالأنشطة التي ينبغي أن تضطلع بها الآيلو واليونسكو (الفقرات ١٢٤–١٣١). كما اقترحت إنشاء أفرقة عمل تابعة للجنة المشتركة لمساعدة أمانتي المنظمتين في تنفيذ بعض هذه الأنشطة الرئيسية. وفيما يلي الأولويات العليا:

(أ) قيام اليونسكو بإعداد دراسة عن "الحرية الأكاديمية" بالتعاون مع الآيلو التي تقوم في نفس الوقت بإجراء دراسة عن "بنى العمالة في التعليم العالي مع إشارة خاصة إلى أوضاع الوظائف الأكاديمية الدائمة" (الفقرات ١٠٦–١١٤، و١٢٤، والملحق ٣)، وتقدم اللجنة المشتركة مشروع خطة عامة توضح كيفية إعداد هاتين الدراستين في الأجلين القصير والمتوسط).

(ب) قيام الآيلو واليونسكو بإدراج معلومات عن الوقاية من مرض الأيدز/السيدا في التعليم والتدريب، وذلك في شكل مبادئ توجيهية دولية وتقديم المشورة للدول الأعضاء بشأن السياسة العامة في هذا المجال، بما في ذلك التوصية بجعل التربية الوقائية جزءاً لا يتجزأ من المنهج الدراسي لإعداد المعلمين وتدريبهم بشكل عام (الفقرات ٩٢ و٩٣ و١٢٥).

(جـ) انجاز دراسة رفيعة المستوى بعنوان "دراسة عن الحوار الاجتماعي في التعليم"، أي عن مشاركة ومشاورة المدرسين ورابطاتهم في الإصلاحات التربوية بشتى أنواعها، وذلك لمواجهة الجهل الواسع الانتشار بمجرد وجود هذا العنصر الأساسي في التخطيط التربوي وإصلاح السياسات التربوية، والجهل بالمعايير الدولية العملية التي سبق أن وضعت في هذا الصدد في توصية عام ١٩٦٦ (انظر الفقرتين ٨٢ و١٢٦).

(د) الاستمرار في إعداد مؤشرات كمية ونوعية خاصة بالمعلمين"، بما في ذلك إنشاء فريق عمل مشترك بين اليونسكو والآيلو لإعداد "إحصاءات التعليم العالي"، في إطار العمل التعاوني الذي سبق أن بدأه مكتب اليونسكو للإحصاء والآيلو فيما يتعلق بالمؤشرات الخاصة بالمعلمين في التعليم الابتدائي والثانوي (الفقرات ٤٩–٥١ و١٢٧).

(هـ) التعاون بين اليونسكو والآيلو في إعداد "المبادئ الإرشادية الدولية لإعداد المعلمين" التي تستهدف، ضمن أمور أخرى، إقناع الوزارات المعنية بتضمين برامج إعداد المعلمين إشارات إلى أهم التعاريف والأحكام الواردة في التوصيتين (الفقرات ٣٤ و٣٥ و١٢٨).

تعليقات المدير العام على تقرير لجنة الخبراء المشتركة

١٠– يلاحظ المدير العام مع الارتياح الطابع العملي الذي يتسم به تقرير اللجنة المشتركة. وهو يقدّر بوجه خاص أن اللجنة المشتركة استخلصت من تحليلها للأوضاع السلبية جداً التي تعاني منها مهنة التعليم في جميع أرجاء العالم بضعة مقترحات عملية موجهة لمجلس إدارة الآيلو والمجلس التنفيذي لليونسكو بشأن كيفية قيام المنظمتين بالتعاون فيما بينهما، بربط أنشطة متابعة المؤتمرات العالمية الأخيرة المعنية بالتربية ارتباطاً مباشراً بالأحكام ذات الصلة من توصيتي الأمم المتحدة الخاصتين بأوضاع العاملين في التعليم.

١١- ويوافق المدير العام، من حيث المبدأ، على مختلف الملاحظات التحليلية والتوصيات والمقترحات الواردة في التقرير والداعية إلى الاضطلاع إلى تنشيط العمل من أجل تحسين أوضاع العاملين في التعليم. ويؤيد المدير العام على وجه التحديد الأنشطة الواردة في الفقرة ٩ (أ – هـ) أعلاه، والتي توصي اللجنة المشتركة اليونسكو بالاضطلاع بها في الأجلين القصير والمتوسط بالتعاون الوثيق مع الآيلو.

١٢- كما يتفق المدير العام مع اللجنة المشتركة في رغبتها في تغيير اسمها إلى لجنة الخبراء المشتركة بين الآيلو واليونسكو بشأن تطبيق التوصيتين الخاصتين بالعاملين في التدريس (CEART)، علماً بأن هذه الهيئة أصبحت مسؤولة عن تطبيق كلتا الوثيقتين التقنينيتين.

١٣- وعلماً بأن أعضاء اللجنة المشتركة هم من المتطوعين، فإن المدير العام يقدر ويقبل عرضهم المتمثل في إنشاء أفرقة عمل صغيرة لمساعدة أمانتي المنظمتين على تنفيذ الأنشطة الرئيسية مثل الدراسة الخاصة بالحرية الأكاديمية.

١٤- وعلى ضوء التقرير الوارد أعلاه، قد يرغب المجلس التنفيذي في النظر في القرار التالي:

إن المجلس التنفيذي،

١ – **وقد درس** الوثيقة ١٦١م ت/٨،

٢ – **وإذ يذكّر** بقراريه ١٥٤م ت/٤,٤ و ١٥٧م ت/٦,٣،

٣ – **يعرب عن تقديره** للدور الفريد الذي تضطلع به اللجنة المشتركة واقتراحاتها الرامية إلى حفز العمل على زيادة الوعي بالتوصيتين الخاصتين بأوضاع العاملين في التعليم وتوسيع نطاق تطبيقهما، **ويدعو** المدير العام إلى تيسير اضطلاع اللجنة المشتركة بعملها في دورة نشاطها المقبلة التي ينتظر إعداد التقرير الخاص بها في عام ٢٠٠٣ لعرضه على المجلس التنفيذي؛

٤ – **ويقرر** تغيير اسم اللجنة المشتركة وفقاً لاقتراحها، ليصبح "لجنة الخبراء المشتركة بين الآيلو واليونسكو بشأن تطبيق التوصيتين الخاصتين بأوضاع العاملين في التدريس" (CEART) لكي يعكس على نحو أفضل توسيع نطاق اختصاص اللجنة بناء على قرار المجلس التنفيذي ١٥٧م ت/٦,٣؛

٥ – **ويدعو** المدير العام إلى إحاطة الدول الأعضاء ولجانها الوطنية والمنظمات الدولية للمعلمين وغيرها من المنظمات الدولية المعنية التي ترتبط مع اليونسكو بعلاقات رسمية، علماً بتقرير اللجنة المشتركة وبملاحظات المجلس التنفيذي، وتشجيعها على مواصلة تكثيف جهودها من أجل تطبيق كافة أحكام الوثيقتين التقنينيتين، لا سيما على ضوء اقتراحات اللجنة المشتركة بشأن وضع استراتيجية لتحسين أوضاع مهنة التعليم.